

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

26706 - إذا توضأ أحدكم ولبس خفيه فليصل فيهما وليمسح عليهما ثم لا يخلعهما إن شاء

إلا من جنابة .

(قطك عن أنس)